

ما سرهما مما ليس بمعنى عنه وعوقبها كبرية وهو ايضا وهما ما ليس هنا
 ما لم يكن ما اذا هما به واجبا قال الغزالي فلو كان في الاحدهما شبهة
 ودعاها للاكل منه لطف في الاستماع فان عجز فلما كل ويصغر القيمة
 ويطول المضيق وكذا لو البسه ثوبا من شبهة وكان يتأذى بوجهه
 فليقبله وليلبسه بين يديه وينزعه اذا غاب وجهه وان لا يصل فيه
 الا محضته وتنسب صلة القرابة ويحصل بالمال وقضا المولج والمزاوة
 والمكاتب والمصلحة بالسلاطع ويحذر ذلك وتؤكد استحباب الوفا بالعباد
 كما يتأكد كراهة اخلافه ويكره شرما وهبه من الموصوب له قال في الاجاب
 لو طلب من غيره هبة شي في ملائمتي الناس فوهبه منه استخدامهم ولو
 كان خاليا ما اعطاه خرمه كالمصادر وكذا كل من وهب له شي لا تقاسه
 او سميته وسمى **وهب مطلقا** بان لم يقيد بثواب والقبضه **فلا ثواب**
 اي عوض **وان وهب للموتى** في المرتبة الدينية اذ لا يقبضه لفظ ولا
 عادة **وكذا لا ثواب له وان نواه ان وهب لا على منه في ذلك في الاظهر**
 كما لو اعاره داره الحاقا للامعان لمنافعة ولا في العادة ليس لها قوة
 الشرط في المعاوضة والخلاف في جيب الثواب لا طراد العادة بذلك وكذا
 لا ثواب له وان نواه ان وهب **لنظيره على المذهب** لا تقا لقصص من مثله
 المصلحة وتؤكد الصداقة والطريق اتقان طرد القولين السابقين والحد
 في ذلك كالبسة كاقاله المن تقفها وتقله في الكفاية عن تصريح الشريفي
 ومثل ذلك الصدقة وان اختار لا اذرى بليلان العادة متى
 اقتضت الثواب يجب هو اورد الهبة والا وهه كما تحته ايضا ان يجرى
 ما اذا لم يظهر حاله الا هلا فترتبه خالية او لقلية دالة على طلبة الثواب
 وام واجب هو اورد لا محالة ولو قال وهه كك تبذل فقل لا بل لا بد
 صدق المذهب بيمينه ان الاصل عدم البذل ولو اهدى له بشايع ان
 يقضى له حاجة لم يقبل لزمه رده ان بقي والا فبذله كاقاله الاضطرى
 فان فعلها جلى اي وان تعين عليه تجلبه بناء على الاصح انه يجوز اخذ
 العوض على الواجب العيني اذا كان فيه كلمة خلافا لما يوجهه كالأولاد
 وغيره **هنا فان وجب الثواب على مقابل المذهب اولى العجب المأثر**
لثقت الهدية او بعد مزاولة المذهب ردها **فهو قوله الموهوب** اي قد
 يورق قبضه ولو مثليا **في الاصح** فلا تعين للثواب حين من الاحوال
 تلى الخيرة منه المذهب والثاني بلزومه ما بعد ثوبا لمتله عادة ويقتل
 ان يرضى ولو باصعاف تيمته **فان قلنا** بوجوب اثابته **لم يثبت**



Copy University